الفساد الإداري والمالي في مصر في عصر دولة المماليك البحرية(648-784هـ/1250-1382 م)

أ.م.د.عبد الخالق خميس علي/ جامعة ديالى/ كلية التربية للعلوم الإنسانية- قسم التاريخ

المقدمة

تعد الدراسات ذات الجوانب الاجتماعية والاقتصادية من المواضيع المهمة التي لم تنل ذلك الاهتمام من لدن الباحثين، على الرغم من أنها من الجوانب التي تستحق البحث والتحليل، كونها على مساس بالحياة السياسية، ومن هذه الدراسات موضوع الرشوة الذي عُرف وانتشر في أمم سابقة، بل لا تخلو منه أية دولة أو مملكة أو سلطنة وعلى مستويات متباينة، ومع وجود تشريعات دينية سماوية أو وضعية تنهى وتحذر من القيام بذلك، إلا أن الرشوة وبذل الأموال لنيل المكاسب والوظائف قد شاع في مؤسسات العديد من الدول والممالك، ومنها موضوع بحثنا، دولة المماليك البحرية التي تعد إحدى الدول المهمة في التاريخ الإسلامي نظراً للدور الذي قامت به على مستوى مواجهة الأخطار الخارجية والتصدي لها وإيقافها، كالغزو المغولي والعدوان الصليبي، فضلاً عن التطور العلمي في مجال التأليف التاريخي والأدبي واللغوي الذي شهده عصر هذه الدولة. ولكن على الرغم من ذلك فقد شهدت هذه الدولة على مدى تاريخ دولتيها، البحرية (648–784هـ/1250–1382م)، والبرجية/الجراكسة (784–923هـ/1382–1517م)، الذي امتد لأكثر من قرنين ونصف القرن من الزمان، شهدت ظهور وتنامي ظاهرة الرشوة في أغلب مؤسساتها الإدارية والمالية والعسكرية، وزادت في عهد الدولة الثانية إلى أضعاف ما كانت عليه أيام الدولة الأولى (البحرية).

لذا سيتناول هذا البحث الفساد الإداري والمالي في مؤسسات ومرافق دولة المماليك البحرية في مصر، ابتداءً من السلطنة والسلاطين إلى الوظائف الإدارية والديوانية وما يتبعها، ثم المؤسسة العسكرية وما شهدته وظائفها من فساد ورشوة وبذل، ونطاق البحث سيتضمن أولاً مدخلاً أو تمهيداً للحديث عن ظاهرة الرشوة في العصور التي سبقت عصر دولة المماليك البحرية، أما المبحث الأول فسيكون بعنوان (السلطنة المملوكية والفساد الإداري والمالي)، ويتناول مدى علاقة هذه السلطنة بالفساد سواءً أكان سلباً أم إيجاباً، والمبحث الثاني بعنوان (الفساد الإداري والمالي في المؤسسات الإدارية والمالية)، أي ما كان يطلق عليه حينها بالوظائف الديوانية، أو (أرباب الأقلام)، أي الوظائف المدنية، والمبحث الثالث بعنوان (الفساد في المؤسسة العسكرية)، إذ تنوعت وتعددت الوظائف والدرجات العسكرية في تاريخ هذه الدولة. وأخيراً الخاتمة وتتضمن أبرز نتائج البحث، ثم قائمة بالمصادر والمراجع.

ومن أهم المصادر التي اعتمد عليها البحث، كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك لتقي الدين المقريزي، والنجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لابن تغري بردي، وتاريخ الإسلام للذهبي، والوافي بالوفيات

للصفدي، والبداية والنهاية لابن كثير والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني وغيرها.

مدخل : الفساد الإداري والمالي في العصور السابقة لعصر المماليك

يعد الفساد الإداري أو ما يعُرف بـ(الرشوة) من الأمراض الخطيرة سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وإدارياً، على المجتمع ككل، نظراً لما له من نتائج وخيمة وآثار سلبية وسيئة على مؤسسات ومفاصل الدول والممالك، إذ أنه ينخر فيها ببطء حتى تنهار كلياً، ولها تأثيرها وأثرها السيء بشكل أساس، وذات وقع مباشر على طبقات المجتمع المختلفة بما يصيبها من عوز وفقر وفاقة في حالة انتشار وتنامي هذه الظاهرة الخطيرة والسيئة.

و(الرشوة) لغة تعني : الجعل ، والجمع رشى، ورشاه يرشوه رشواً، أي أعطاه الرشوة، ورشا رشوة ، وارتشى منه رشوة ، أي أخذها منه ، والرشوة مأخوذة من: رشا الفرخ إذا مَدَّ رأسه إلى أمه لتزقه (تطعمه)[1].

وبمرور الوقت استُعملت الى جانب مصطلح (الرشوة) مصطلحات أخرى تدل عليها كـ(البذل[2])[3] ، و(البرطيل[4])[5] الذي عُرف وشاع في العصر المملوكي بشكل خاص.

عُرفت الرشوة في العصور القديمة التي سبقت الإسلام ، ووردت النواهي والمنع عنها للذين يُقدِمون عليها ، منها مثلاً ما أوصى به الله تعالى بني إسرائيل على لسان نبي الله موسى عليه السلام ، على شكل نواهٍ أو أوامر عديدة تخص جوانب الحياة العديدة ، فمما ورد ما يخص التحذير من الرشوة : " ... إذا قضيتم بين اثنين فاعدلوا، ولا تأخذوا الرِشا [جمع الرشوة]، فإن الرشوة تعمي عيون الحكام... "[6] ، كما ورد في بعض أسفار التوراة أن " الرشوة أخذُها يُطمس البصر ويطبع القلب "[7].

كما عُرفت الرشوة وانتشرت في جوانب عديدة من مؤسسات الدولة العربية الإسلامية في العصور الإسلامية المتعاقبة ، على الرغم من النهي المتعدد عنها وعقوبة ومكانة مرتكبها في الشريعة الإسلامية ، سواء كان ذلك في الحياة الدنيا أو الآخرة ، مما ورد في القرآن الكريم أو الحديث النبوي الشريف أو أقوال الأئمة والعلماء والخلفاء والصالحين والفقهاء وولاة الأمر ، فمما ورد في القرآن الكريم من آيات كريمة تدل بمعناها الهام النهي عن الفساد والإفساد ، أو أكل الأموال بصورة غير شرعية ، كقوله تعالى : **{وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}**[8] ، وقوله تعالى : **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ**

تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا}[9] ، وأيضاً قوله تعالى : **{وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ}**[10] ، وقوله تعالى : **{وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}**[11] ، إذ ذكر بعض العلماء أن السُحت هو الرشوة في الحكم[12] .

أما في الحديث النبوي الشريف فقد أوردت كتب الصحاح والسنن والحديث أقوالاً للرسول الكريم (ص) تنهى عن الرشوة وتحذر وتُوعد مرتكبها بالعقوبة واللعن، فقال (ص): " لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم "[13] ، كما أن هناك أحاديث نبوية شريفة قريبة من معنى الحديث أعلاه، منها: " الراشي والمرتشي في النار "[14] و " لعن الله الآكل والمُطعم الرشوة "[15] ، وفي سبيل التفريق بين الهدية والرشوة أوضح الرسول الكريم (ص) هذا الأمر من خلال قول صريح وواضح: " هدايا العمال غلول [خيانة] "[16] .

وقد استعمل الرسول الكريم (ص) عبد الله بن اللتبية الأزدي على الصدقات ، فجاء بالمال ودفعه إلى النبي (ص) وقال : هذا مالكم ، وهذه هدية أُهديت إليَّ ، فقام النبي (ص) على المنبر وقال : ما بال العامل نبعثه على أعمالنا ، يقول هذا لكم وهذا أُهدي لي؟ فهلاّ جلس في بيت أبيه أو في بيت أمه ينظر يُهدى له أم لا؟ والذي نفسي بيده لا يأخذ أحد منها شيئاً إلا جاء يوم القيامة يحمله على رقبته إن كان بعيراً له رغاء أو بقرة له خوار أو شاة لها تنعر ، ثم رفع يده وقال : " هل بلّغت ، اللهم هل بلّغت؟ "[17] .

وهذا بيان واضح ونهي صريح عن تقبل الحكام والولاة والعمال للرشوة بحجة أنها هدية بحسب ما يدعيه متلقوها ليسوغوا لأنفسهم ارتكاب جريمة الرشوة ، وكانت هناك محاولات لتقديم الرشوة من لدن البعض أيام الدعوة الإسلامية لعامل الخراج ، وذلك حينما تم فتح خيبر سنة (7هـ/628م)، وصالح المسلمون اليهود فيها على نصف ما تنتجه أرضهم، فأُوكلت مهمة تقدير كمية الزرع والثمار إلى الصحابي عبد الله بن رواحة ، ثم شكاه اليهود إلى الرسول (ص) بحجة شدة ودقة خرصه (تقدير ما على النخل من الرطب) ، وحاولوا رشوته ، فقال لهم ابن رواحة : " يا أعداء الله تطعموني السحت؟ والله لقد جئتكم من عند أحبّ الناس إليَّ، ولأنتم أبغض إليَّ من عدتكم (عددكم) من القردة والخنازير ،ولا يحملني بغضي إياكم وحبي إياه على أن لا أعدل عليكم، فقالوا: بهذا قامت السماوات والأرض "[18] ، فهذا أنموذج طيب ونزيه لتربية الرسول الكريم (ص) لأصحابه، وموقف مشرف لمسلم حقيقي ملتزم بدينه.

لكن الملاحظ ومن خلال تتابع الأحداث ومرور الزمن وابتعاد الناس عن عصر الرسالة الإسلامية ، وتعقد الحياة وتداخلها بكافة جوانبها وتوسع الدولة الإسلامية جغرافياً وسكانياً ، وتقديم الناس مصالحهم الخاصة، ولاسيما في الجانب السياسي والمالي ، أدى إلى ظهور وارتكاب بعض الموبقات والذنوب في عهود ليست بالبعيدة جداً عن أيام الدعوة الإسلامية ، إذ تشير مصادر عديدة إلى أن أول من رشا في الإسلام هو المغيرة بن شعبة الثقفي (ت50هـ/ 670م)، حينما قال عن نفسه أنه كان يأتي إلى باب مجلس الخليفة عمر بن الخطاب ينتظر الإذن عليه، فعرض المغيرة على (يرفأ) وهو حاجب عمر عمامة

طالباً منه أن يرتديها قائلاً له : أن لديه أختها ، لذا كان يأذن له بالقعود داخل بيت الخليفة عمر وقتاً طويلاً ، فمن يراه يقول أن المغيرة ليدخل على عمر في ساعة لا يدخل غيره[19] .

وذكرت بعض المصادر أيضاً أن عمرو بن العاص عرض على أبي موسى الأشعري الولاية والحكم في أثناء حادثة التحكيم الشهيرة سنة37هـ/657م، مقابل موافقته في تثبيت معاوية وتعيينه في الخلافة، لكن أبا موسى الأشعري رفض ذلك، قائلاً من ضمن ما قاله:" ... وما أرتشي في حكم الله ... "[20]. وقَبِلَ بعض خلفاء بني أمية الرشوة من أجل مصالحهم الخاصة، فهذا يزيد بن معاوية بن أبي سفيان (60-64هـ/680-683م) ، رُشيَ مالاً كثيراً قدَّمه أهل جزيرة قبرص ليعيد الجند المسلمين منها، ذلك لأن أهل تلك الجزيرة لم يقبلوا بالوجود الإسلامي هناك ، لاسيما وأنهم بنوا مدينة لهم ومساجد ، وبمجرد عودة المسلمين بأمر من يزيد بن معاوية بعد أن قبض الأموال ، حتى هدم أهل الجزيرة مدينة المسلمين ومساجدهم[21] .

كما شهدت مؤسسة القضاء فساداً ورشوة ، وهي ذات أهمية دينية واجتماعية وإدارية بالغة نظراً لما يصدر عنها من أحكام شرعية ذات أبعاد اجتماعية واقتصادية تخص وتهم فئات المجتمع ككل ، إذ كان هناك أفراد عديدين ممن تولوها عمدوا إلى أخذ الرشوة ففسدت أحكامهم وارتكبوا ظلماً بإصدارها ، سواء أكان ذلك في العصر الأموي أم العصر العباسي ، فهذا قاضي مدينة واسط المدعو ابن العدّاء الكندي في زمن واليها عمر بن هبيرة من قبل الأمويين، ثبت تلقيه الرشوة ، وتم عزله[22].

كما كان كُتّاب قاضي مصر يحيى بن ميمون الحضرمي (ت114هـ/732م) ، كانوا لا يُقدِمون على عملهم إلا برشوة على الرغم من علم القاضي بذلك ومعرفته بسلوكهم ، إلا إنه لم يصنع شيئاً حيال ذلك ، إلى أن تم عزله بكتاب من الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك (105-125هـ/723-743م)[23] ، وفي هذا الإطار كان قاضي مصر أيضاً إبراهيم بن الجراح قد أثار سخط العامة سنة 205هـ/919م لتغاضيه عما يفعله ابنه معهم بأخذ الرشا ، حتى قام العامة بطرد القاضي من المسجد الجامع ، مما اضطره للنظر في الأحكام في داره[24].

وأشارت المصادر إلى أن أول قاضٍ أخذ الرشوة في البصرة أيام العباسيين هو الحجاج بن أرطأة (ت145هـ/762م) في عهد الخليفة أبو جعفر المنصور (136-158هـ/754-775م)[25] ، وهناك من القضاة من يبذل الأموال الكثيرة في سبيل الحصول على هذا المنصب كأحمد بن إبراهيم الأندلسي (ت342هـ/953م) الذي كتب إلى بغداد يطلب قضاء مصر، وبذل لأجل ذلك أموالاً كثيرة، ولكن لسوء حظه أم لحُسن حظ العامة من الناس أن كتاب توليته القضاء وصل بعد وفاته بأربعة أيام[26]، كما بذل القاضي الحسن بن محمد الهاشمي (ت358هـ/969م) سنة 349هـ/690م مائتي ألف درهم لأجل أن يُقلَّدَ قضاء مدينة البصرة، فأُخذ المال منه ولم يُقلَّد، لأسباب لم تذكرها المصادر ولا لمن دفع الأموال[27] ، ومن الذين أخذوا الرشوة على الأحكام القضائية ، قاضي بغداد محمد بن الحسن ابن عبد الله بن أبي

الشوارب (ت347هـ/958م)[28]، ويذكر الذهبي[29] إن مسألة بذل الذهب والأموال من أجل الحصول على منصب القضاء أصبحت من الأمور المتداولة في أثناء عقود القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي.

وغير هؤلاء القضاة كثير حفلت بذكر سيرهم المصادر وأوردت أنهم إما وصلوا إلى مناصبهم بالبذل والرشوة أو أنهم إذا ما تولوها فيتلقون الرشاوى على أحكامهم[30].

أما ما يخص بقية موظفي الدولة الآخرين سواء أكانوا ولاة أم عمال دواوين أم غيرهم ، فقد ذكرت العديد من مصادر التاريخ الإسلامي ما ارتكبه هؤلاء أو اتهموا به من تلقي الرشوة في أثناء توليهم مناصبهم ، فقد أتهم أهل مصر واليهم عبد الله بن عبد الملك بن مروان (86-90هـ/705-709م) بأخذ الرشاوى حتى تشاءم الناس منه ، بل وصل الحد بهم إلى ذمه وهجائه بالشعر وسواه[31]، وفي أيام الخليفة المهدي العباسي (158-169هـ/775-785م)، وفي سنة 160هـ/777م بالتحديد حينما كان آل زياد بن أبيه يدَّعون أنهم من قريش اعتماداً على ما قام به معاوية بن أبي سفيان باستلحاق زياد به وجعله أخاً له، فقَدِم على المهدي في السنة المذكورة أحد أحفاد زياد ويدعى الصغدي بن سلم بن حرب بن زياد ، مدعياً أنه ابن عمه (أي أبن عم الخليفة كونه من قريش)، فغضب الخليفة منه وطرده ، وكتب إلى والي البصرة (كون آل زياد يقطنونها) بإخراج آل زياد من ديوان قريش والعرب فتم ذلك، إلا أنهم رشوا العمال القائمين على ذلك وردوهم إلى ما كانوا عليه[32] ، فهذا إن دلَّ على شيء فإنما يدل على الفوضى الإدارية واختفاء الرقابة على الدواوين وعدم متابعة ما يجري فيها من تغيير وتلاعب في سجلاتها ، مع العلم إن عهد الخليفة المهدي شهد ظهور دواوين الأزمّة التي مهمتها الرقابة على عمل الدواوين[33].

وفي عهد الخليفة المهدي أيضاً كان والي مصر موسى بن مصعب الذي تولاها سنة (167هـ/ 783م)، يقبل الرشوة، وتشدد مع الناس في سبيل الحصول عليها ، فضلاً عن ذلك فانه فرض رسوماً وضرائب على الأسواق وغيرها لم يكن معمولاً بها من قبل[34].

ووصل الحال من الفساد والرشوة في العصر العباسي لغاية أن الوزير يُعيِّن في عمل واحد أشخاصاً عديدين ، كل واحد منهم لمدة قصيرة جداً من الزمن ، ويتقاضى من كل واحد منهم أموالاً جزاء تعيينه في عمله ، وهذا ما قام به الوزير محمد بن عبد الله بن يحيى بن خاقان ، الذي تولى الوزارة مدة سنتين في عهد الخليفة المقتدر بالله (295-320هـ/908-932م)[35] .

وهناك – بحسب ما ذكرت المصادر – بعض العمال والموظفين ممن تلقى الرشوة ، وأدى ذلك إلى نتائج أفضت إلى القتل والفوضى ، مثلما حصل سنة 231هـ/846م حينما تم سجن بعض متمردي قبائل بني سُليم وبني هلال وبني مرة في سجن المدينة المنورة ، بعد قيامهم بحركة تمرد وسلب وقطع للطريق حينذاك ، فارتشى من السجناء بواب السجن ليسمح لهم بالفرار، لكن أهل المدينة علموا بذلك فاجتمعوا عليهم وقتلوا أعداداً من السجناء[36] ، ووصل الحال في العصر العباسي الثاني (247-334هـ/861-

946م) إلى تقبُّل بعض أطباء الخلفاء للرشوة لقتل الخلفاء، وذلك حينما تم رشوة ابن طيفور طبيب المنتصر بالله (247-248هـ/861-862م) من لدن القادة الأتراك بثلاثين ألف دينار في مدة مرضه ، فتم فصده[37] بريشة مسمومة أدت إلى وفاته[38].

أما الوزير الفاطمي الأفضل بن بدر الجمالي (ت515هـ/1121م) فقد مارس أخذ الرشوة بشكل واسع ، وتُظهر كمية الأموال التي حصل عليها أنها جاءت بصورة غير شرعية ، إذ ليس أدل على ذلك مما ذكرته المصادر عن حجم ثروته التي خلفها ، حتى إن الخلفية الفاطمي الآمر بأحكام الله (496-524هـ/1103-1130م) بقي مدة أربعين يوماً في دُور الأفضل بمعية كتّاب يحصون ما ينقل منها[39].

وإذا أردنا الاستقصاء في هذا الجانب لطال الحديث ، ولكن يمكن الإشارة إلى العديد من الحوادث والروايات التاريخية المشابهة التي أوردتها مصادر التاريخ الإسلامي تتحدث عن تلقي وزراء وولاة وعمال دواوين للرشوة ، أو أنهم يقدِّمونها لنيل هذه المناصب والوظائف[40] .

والأكثر والأهم من كل ذلك أن الرشوة وصلت إلى مستويات عالية ورفيعة من أصحاب السلطة والشأن، فهذا الخليفة العباسي موسى الهادي (169-170هـ/786-787م)، سعى – أيام خلافته – لأخذ البيعة لابنه جعفر بدلاً عن أخيه هارون ، فعرض على الأخير مبلغ ألف ألف دينار (مليون دينار) مقابل تنازله عن ولاية العهد[41].

وعُرف عن كافور الإخشيدي (355-357هـ/966-968م) أحد أمراء الإمارة الإخشيدية في مصر (323-358هـ/935-969م)، حبه وتقبُّله للرشوة، إذ لا يتوانى عن تقبلها ممن يدفع أموالاً أكثر لتولي مناصب ووظائف مصر في عهده[42] .

ومن الذين ذكرت المصادر أنهم قبلوا الأموال التي تُقدَّم إليهم، أو أنهم طالبوا بها هو صلاح الدين الأيوبي (569-589هـ/1173-1193م) سلطان الدولة الأيوبية ومؤسسها ، وذلك حينما قَبِلَ أخذ الأموال التي بذلها ابن عمه ناصر الدين محمد بن شيركوه لكي يوليه على مدينة الموصل، فيما لو فرض الأيوبيون سلطتهم عليها ، فتم له ما أراد[43] ، ويذكر ابن الأثير أيضاً أن صلاح الدين قبض على صاحب حرّان مظفر الدين كوكبري سنة 581هـ/1185م، لكون الأخير قد حسَّن لصلاح الدين السير نحو الموصل وفرض سيطرته عليها ، وفي سبيل تشجيعه للقيام بذلك ، بذل كوكبري له خمسون ألف دينار، وحين وصل صلاح الدين إلى حرّان لم يفِ بوعده لصلاح الدين بمنح الأموال ، فألقى القبض عليه لأجل ذلك[44].

ووصل الحال في تلقي الرشوة أو بذل الأموال لنيل المناصب إلى بعض علماء الدين المسلمين، ورجال الدين الذميين، فهذا أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي (ت317هـ/929م) ، فعلى الرغم من أن عدداً من العلماء والمؤلفين قد وثقه، إلا إنه كان " يأخذ البرطيل على السماع " بحسب قول ابن حجر العسقلاني[45] ، وهذا ما ذكره الأخير أيضاً في ترجمة أبي سعيد أحمد بن محمد بن الأعرابي (ت340هـ/952م) بقوله :

" ... لم يُعبه إلا أخذ البرطيل على السماع ... "[46]، وأنفق أبو محمد عبد الرحمن بن الحسن بن محمد الطبري الشافعي (ت531هـ/1137م) الأموال والذخائر حتى وليَّ التدريس في المدرسة النظامية ببغداد ، وأعطى " الرشوة إلى الأكابر لتحصيل [التدريس في] المدرسة ما لو أراد لبنى به مدرسة ... "[47] ، وكذا الحال مع رجال الدين الذميين ، إذ تم تنصيب (الأنبا كيرلس) بطرقاً على كنيسة الإسكندرية لليعاقبة سنة 633هـ/1235م بعد تقديمه الرشوة وبذل الأموال للسلطنة الأيوبية[48]. من كل ما مر ذكره عن الرشوة والبذل بهذه النماذج من النصوص التاريخية ، يتبين أن الفساد قد شمل أغلب جوانب الحياة سواء أكانت سياسية أم إدارية أم اجتماعية أم علمية ، كما شمل عصوراً ومدناً وأمصاراً عديدة ، على الرغم من تحريم ونهي الشريعة الإسلامية عنه ، وتحذير ووعيد من يقترفه بالعقوبة وسوء المآل ، ولكن هذا لا يعني أنه مرضٍ طاغٍ وشائع وعلى كافة المستويات ، إلا إننا نريد بيان ان لهذا المرض وجود لدى ضعاف النفوس الباحثين عن الوصول للغنى والثراء والجاه بأقصر وأسهل الطرق حتى وإن كانت غير مشروعة ولا قانونية ، أو فيها مخالفة صريحة للقوانين السماوية والوضعية.

المبحث الأول

السلطنة المملوكية والفساد الإداري والمالي

تعد دولة المماليك البحرية امتداد لما سبقها من دول وإمارات إسلامية، ولاسيما الدولة الأيوبية (569-648هـ/1173-1250م) ، التي تعد دولة المماليك امتداداً طبيعياً لها ، إذ ورثت نظامها السياسي والإداري والعسكري، ومما هو معروف لدى الباحثين إن دولة المماليك لم يستمر النظام الوراثي في حكم سلاطينها ، أو لم يكن ذا صورة واضحة ، بل كان شعار (البقاء للأقوى) يكاد يكون هو السائد ، فأقوى الأمراء وأشدهم بأساً وبطشاً ، وأكثرهم عدداً من المماليك هو من يتولى حكم هذه الدولة نظراً لما شهدته من اضطرابات سياسية وعسكرية وتهديدات خارجية منذ بداية تأسيسها ، ولاسيما التهديدين الصليبي الموروث عن سابقتها الدولة الأيوبية، والمغولي الذي تزامن وصوله للعراق والشام مع مرحلة تأسيس دولة المماليك البحرية .

وقد وصف المؤرخون الأحوال العامة المضطربة حينذاك، وهي تدل وتثبت ما ذكرناه أعلاه، فقد وصف مؤرخ شامي تلك الأحوال في أيام سنة 655هـ/1257م في دمشق خاصة والشام عامة بقوله: " ... وجدتها وقد صوَّح [يبس] واديها، وخلا من الأنيس ناديها، وارتفعت عنها البركات، وأحيط بها الظلم والظلمات، والأسواق كاسدة، والرعايا فاسدة ... وظهرت الخيانات ... وعلت المنكرات، وأُحدث من الرسوم ما لم يُعهَد، وحملوا أثقالاً مع أثقالهم، إن استغاثوا بالملك أجابهم بالضرب والرد ، وإن استنجدوا بالوزير عاملهم بالإعراض والصد ، وإن سألوا الحاجب طلب الرشا [الرشوة] بلا حمد ... "[49] .

وهذا لا يعني أن مصر كانت بمعزل عن هذا الوصف لأحوال الشام ، كون هذين الإقليمين مترابطين سياسياً وجغرافياً وديموغرافياً واقتصادياً منذ العصور القديمة مروراً بالعصور الإسلامية والى العصور الحديثة.

وكان للسلطنة المملوكية بحسب ما تذكره المصادر دور في مسألة الرشوة سواء كان سلبياً كوجودها على مستويات متعددة، أو ايجابياً من ناحية معالجتها ومحاربتها ومعاقبة من يقوم بها .

وذكرت مصادر العصر المملوكي وجود حالات فساد ورشوة على مستوى السلطنة وبقية الأمراء المماليك ، ففي عهد السلطان العادل كتبغا (694-696هـ/1294-1296م) ، كان الوزير فخر الدين عمر بن عبد العزيز الخليلي (ت711هـ/1312م) قد انتشرت وكثرت مظالمه على غالبية العامة ، ويسانده في ذلك حاشية السلطان ومماليكه ، ومن مظالمهم اخذ الأموال والبراطيل من الناس[50].

وفي عهد سلطنة الناصر محمد بن قلاوون وعلى الرغم من إشادة بعض مصادر العصر به وبعدله ، وعدم ظلمه الرعية ومحاربته للفساد والرشوة[51] ، إلا أن عهده شهد أيضاً أنواعاً من الرشوة والبذل والبرطيل ، ففي أيام سلطنته الثانية (698-708هـ/1299-1308م) حصل لوالي الجيزة المدعو ناصر الدين خلاف مع النصارى سنة 701هـ/1301م ، فرُفع الأمر إلى القضاء الذي حكم للنصارى ضده ، لكنه دفع رشوة مقدارها ثلاثمئة ألف دينار إلى السلطنة – لا تذكر المصادر لمن بالذات – لكي يتم تسليم هؤلاء النصارى إليه ، فتم له ما أراد ، فبدأ بالتضييق عليهم وساومهم على حريتهم مقابل دفعهم أموالاً طائلة ، بدليل انه تمكن بهذه الأموال من البذل والرشوة بها أن يحصل على منصب الوزارة سنة 703هـ/1303م[52] ، والأكثر من ذلك إن المصادر التي تحدثت عن عدل الناصر محمد ومحاربته الفساد والرشوة ، نلاحظ أنها اتهمته بأخذ الرشوة ممن يتولون الوظائف ، فيذكر ابن كثير أنه أيام سلطنة الناصر محمد قلاوون الثالثة (709-741هـ/1310-1341م) تولى القاضي بدر الدين بن الحداد (ت714هـ/1314م) حسبة مدينة دمشق سنة 714هـ/1314م، فعمل على شراء خيل للسلطان الناصر محمد ليقدمها إليه على أنها هدية على ذلك المنصب[53] ، وقريب من هذا المعنى وفي نحوه أن نجم الدين محمود بن علي بن شروين المعروف بـ(وزير بغداد) رحل من بغداد إلى القاهرة في عهد الناصر محمد ، وحين دخوله على السلطان قبّل الأرض بين يديه ، ووضع بيد الأخير (حجر بلخش)[54] يزن أربعون درهماً ، وقُدِّر ثمنه بمئتي ألف درهم ، فاهتم به السلطان ومنحه مناصب رفيعة منها الوزارة[55] .

وكان السلطان الناصر أحمد بن الناصر محمد (742-743هـ/1342-1343م)، ذا سيرة سيئة، وانتشرت الرشوة في عهده وأخذ الأمراء المقربون منه البراطيل من الذين تولوا مناصب مهمة وعديدة بهذه الطريقة ، وهم من غير الكفوئين ولا من ذوي المعرفة والخبرة[56] .

وكذا الحال في عهد خليفته السلطان الصالح إسماعيل بن الناصر محمد (743-746هـ/ 1343-1345م)، فقد عمَّ الفساد وشاع في مفاصل عديدة من الدولة ، لتدخل الخدم والنساء والجواري في شؤون

الحكم وغلبتهم على هذا السلطان ، حتى أن مسألة تقديم الناس الهدايا (الرشاوى) للسلطان لنيل المكاسب وقضاء الحوائج أصبحت من الأمور الشائعة والمتعارف عليها في عهده[57] .

وعلى الرغم من قصر مدة حكم السلطان الكامل شعبان بن الناصر محمد (746-747هـ/1345-1346م) ، فقد انتشرت وعمَّت ظاهرة الرشوة والبذل ، منها أن هذا السلطان قام ببيع اقطاعات عديدة عن طريق من يبذل أكثر ، حتى أن بعضاً من هذه الاقطاعات كانت تُمنح ولا يزال صاحبها السابق على قيد الحياة ، وأحدث ديواناً خاصاً لذلك عُرف بـ(ديوان البذل)[58] ، حتى وصفه أحد مؤرخي مصر بقوله : " كان من أشر الملوك ظلماً وعسفاً وفسقاً ، وفي أيامه – مع قصر مدته – خربت بلاد كثيرة لشغفه باللهو وعكوفه على معاقرة الخمور ، وسماع الأغاني وبيع الاقطاعات بالبذل ، وكذلك الولايات ... "[59] .

وفي عهد سلطنة السلطان الناصر حسن بن الناصر محمد الأولى (748-752هـ/1347-1351م)، عمَّت الرشوة وبذل الأموال لأصحاب السلطة بشكل شبه علني ، حتى أن الناس قصدوا باب الوزير منجك اليوسفي للسعي في الوظائف بالأموال ، فلم يرد أحداً ، حتى كثر طعن الأمراء فيه بسبب ذلك بحسب قول المقريزي[60] .

أما في عهد السلطان الأشرف شعبان بن الحسين بن الناصر محمد (764-778هـ/1363-1377م) ، فهو كحال سابقيه ممن ذكرناهم ، إذ كان له ميل إلى قبول البذل المقدم إليه وتقاضي الرشوة ، فتذكر روايات مؤرخي العصر إن أحد تجار مصر ويدعى ناصر الدين محمد بن مسلم (ت776هـ/1375م) سافر إلى مدينة قوص (في صعيد مصر) سنة 770هـ/1369م لاستلام بضاعة له وصلته من الهند ، فقام ابنه المدعو نور الدين علي باستغلال فرصة غياب والده التاجر فأشاع خبر وفاته بين الناس وعقد مجلس عزاء لتوكيد ادعائه ، ثم اتجه إلى السلطان ورشاه بمبلغ خمسين ألف دينار ليمكِّنه من السيطرة على أملاك أبيه ، فكان له ما أراد ، حتى استعظم الناس هذا الفعل ووصفوه بأنه من شنيع ما وقع[61] ، كما كان هذا السلطان يولي نيابات السلطنة لمن يبذل له أموالاً أكثر، ففي سنة 775هـ/1373م تولى الأمير سيف الدين بيدمر نيابة حلب بعد أن قدَّم إلى هذا السلطان أموالاً كثيرة وهدايا نفسية[62] .

من كل ما مر ذكره من روايات وأحداث تاريخية تتعلق بانتشار وتنامي ظاهرة الرشوة والبذل والبرطيل على مستوى السلطة الحاكمة سواء أكانوا سلاطين أم أمراء أم غيرهم ، وهي بكل تأكيد ظاهرة خطيرة أدت إلى تفكك الدولة شيئاً فشيئاً ، حتى انتهت بسقوطها على أيدي المماليك الجراكسة (البرجية) سنة 784هـ/1382م ، وكان الفساد الإداري والمالي واحداً وسبباً مهماً من أسباب سقوطها بدون أدنى شك ، ولعل من أسباب انتشار الرشوة والبذل هو أن الوصول إلى السلطة وسدة الحكم ، لم يكن طبيعياً أي بالوراثة أو الانتقال السلمي لها من سلطان إلى أخر ، وإنما – على الأغلب – تعتمد على قوة السلطان وأتباعه ومماليكه ومدى امتداد نفوذهم وسطوتهم , وهذا واضح من خلال تتبّع سير هؤلاء السلاطين

وكيفية وصولهم إلى السلطنة , فهذا كله ولَّد بمرور الوقت فئة من السلطان نفسه وأمرائه ومماليكه يكون هدفهم الحصول على المال بكل وسيلة, هذا من جهة , ومن جهة أخرى يقومون بمنح المناصب والوظائف إلى من يبذل أكثر ليكوّنوا قاعدة مؤيدة لأعمالهم وسلوكياتهم التي هي بالتالي تخدم مصالحهم الخاصة وليست المصالح العامة بطبيعة الحال , والهدف من كل ذلك هو أن يكونوا بموقع ومركز قوي سياسياً ومادياً لمواجهة المنافسين لهم على السلطة والحكم , وتجسدت مثل هذه السلوكيات في خلفاء الناصر محمد بن قلاوون بشكل أوضح , إذ تسنم عرش السلطة المملوكية منذ وفاته سنة 741هـ/1341م لغاية سقوط دولة المماليك البحرية سنه 784هـ/1382م, اثنا عشر سلطانا من أبناء وأحفاد الناصر محمد من المتصارعين عليها , وهذا يفسر ما ذهبنا إليه من شدة الصراع على السلطة , فقد تولاها بعضهم لمدة أشهر معدودة , ليأتي سلطان آخر ويبعد من سبقه حتى وان اضطر إلى استعمال القوة , ويصادر أملاكه وأمواله , فضلاً عن ذلك اتسم بعض من هؤلاء السلاطين بالضعف وعدم القدرة على قيادة دفة الحكم والسلطة وانشغلوا بإشباع ملذاتهم وشهواتهم ، مما هيأ فئات ومتنفذين في حاشية السلطان سواء كانوا أمراء أو جواري أو غيرهم لفرض سيطرتهم على شؤون الحكم والإدارة ، ومن ثم يحصل التنافس فيما بينهم ، ففي هذه الحالة ستظهر أمراض الحكم والسياسة والإدارة وعلى رأسها الفساد الإداري والمالي عند أرفع جهة حاكمة في الدولة، ألا وهي جهة السلطنة المملوكية.

والدليل على ما قلناه هو ما ذكره المؤرخ المصري ابن تغري بردي حينما وصف خلفاء الناصر محمد بن قلاوون بضعف الشخصية وتسلط الأمراء على مقدراتهم ومقدرات السلطنة ، فقد عاب على هؤلاء السلاطين انغماسهم وتلقيهم البذل والرشوة ، ووَصَفَ المتسلطين على السلطان من الأمراء والحاشية بأنهم هم السلطان الحقيقي والفعلي، أما من اسمه سلطان فيكون تابعاً لهم ويتصرف بأوامرهم ، وعزا ذلك إلى قصر الإدراك وعدم المعرفة ، وعاب على هؤلاء أيضاً أنهم يتركون الأموال الكثيرة والأسباب التي يحصل منها على تلك الأموال الطائلة ويلتجئون إلى هذا النزر اليسير القبيح الشنيع (يقصد البذل والرشوة) الذي لا يرتضيه من له أدنى همة ومروءة ، وهو الأخذ ممن يريدون توليتهم في المناصب بأنواعها، وهذا وإن تكرر في السنة الواحدة فهو شيء قليل يمكن تعويضه من أدنى الموارد من التي ليس في الحسبان من جهات وأعمال مصر [63].

المبحث الثاني

الفساد الإداري والمالي في المؤسسات الإدارية والمالية

تعددت وتنوعت المؤسسات الإدارية والمالية في عصر دولة المماليك ، وقد يكون هذا التعدد والتنوع واحداً من أسباب تفشي الفساد فيها، فضلاً عن تداخل صلاحياتها الواحدة مع الأخرى ، مما يؤدي بالتالي إلى التنافس على كسب المصالح الذاتية وتحقيقها بأي صورة كانت .

وتقف الوزارة في مقدمة هذه المؤسسات على الرغم من تفاوت أهميتها من عهد سلطان إلى آخر، فواحد يمنح الوزير صلاحيات عديدة ، فيما الآخر يسحبها منه ، بل يصل الأمر أحياناً إلى إلغاء الوزارة مثلما حدث أيام السلطان الناصر محمد بن قلاوون وأيام السلطانين الناصر حسن والأشرف شعبان[64] ، بحيث وزِّعت صلاحيات الوزير إلى كل من ناظر المال[65] ، وناظر الخاص[66] ، وكاتب السر[67].

ومع هذا فكان للوزارة أهمية أيام بقية السلاطين وحصل تنافس على توليها من فئات مختلفة من المجتمع، وبالتالي يتولاها من يدفع او يبذل أموالاً أكثر من غيره ، وبدورهم حينما يستقرون في منصب الوزارة يعملون على تحصيل الأموال التي بذلوها، وبأي صورة كانت، فهذا وزير السلطان المعز أيبك (648-655هـ/1250-1257م) المدعو الأسعد شرف الدين هبة الله بن صاعد الفائزي الاسلمي[68] (ت655هـ/1257م)، فرض سنة 650هـ/1252م كثيراً من الضرائب والإتاوات على عامة الناس وصادر أملاك بعضهم ، كما شملت إجراءاته هذه الذميين أيضاً، فأخذ الجزية منهم مضاعفة، ولكن كل هذه الأموال بدورها أصبحت من حصة السلطنة المملوكية، إذ بعد توجيه التهم إلى هذا الوزير بإجراءاته التعسفية المارة الذكر ، عُزل عن منصبه وصودرت أمواله وكل ما يملك ، وأُلقي القبض عليه وقُتِلَ بأمر السلطان[69].

يلاحظ من خلال الرواية المارة الذكر ان هذا الوزير وأمثاله هم أشبه ما يكونون بأداة بيد السلطنة تستعملهم لقضاء حوائجها ثم حين تنتهي منها ، تتهمهم بالخيانة والتعسف وظلم الرعية وعدم أداء الأمانة ، وفي الوقت نفسه أصبحت الأموال التي استوفاها الوزراء من حصة السلطنة، فضلاً عن أنها تتخذ من ذلك حجة للتخلص منهم، لأنه بهذه الأموال أصبح للوزراء بطانة وحاشية فتخاف السلطة من تعاظم نفوذ هؤلاء لئلا – فيما لم تركتهم – لأمست غير قادرة على الوقوف بوجههم ، ومن ثم تظهر السلطنة أمام العامة من الناس بأنها حريصة على مصالحهم، ويصب العامة جام غضبهم على الوزير ويعدونه السبب الأول والأخير في كل ما حصل لهم ، إذ هذا ما حصل مع الوزير أعلاه ، حتى قيل فيه[70]:

لعن الله صـــاعداً وأباه فصاعدا

وبنيه فنـــازلاً واحداً ثم واحدا

كما اتُهم وزير السلطان سيف الدين قطز(657-658هـ/1259-1260م) المدعو بدر الدين يوسف بن الحسن الكردي السنجاري (ت663هـ/1265م) بالظلم وأخذ الرشوة[71] .

ويبدو أن ظاهرة الرشوة لم تنته ولم توضع الحلول الناجعة للقضاء عليها او تحجيمها ، بل نراها تتطور وتتنامى من عهد لآخر ، فالوزير مغلطاي الجمالي (ت730هـ/1330م) اتهمته المصادر بأخذ البرطيل على الولاية والعزل[72] ، أي حينما يريد شخص ما تولي وظيفة ما فبإمكانه دفع رشوة لهذا الوزير فيتم تعيينه ، أما العزل هو إن كان هنالك منافس ما لمنصب من المناصب فيتمكن إذا ما بذل أموالاً أكثر من غيره فيتم عزل صاحب المنصب ليولّى هو مكانه.

وفي هذا الإطار تقلد منجك اليوسفي الوزارة لمرتين في عهد السلطان الناصر حسن بن الناصر محمد ، إذ كان يبيع المناصب بالبذل ، ورحل إليه (في مصر) كثير من أهل دمشق والشام لأجل ذلك[73].

والملاحظ إن هناك نوع من الموافقة غير المباشرة من لدن السلطنة المملوكية على ما يقوم به هؤلاء الوزراء من إجراءات تصب في خانة الرشوة والفساد الإداري ، وربما يعود ذلك إلى أمرين ، الأول : أن عائدية هذه الأموال بشتى الأحوال ستكون إلى السلطنة المملوكية ، فيغدو هؤلاء الوزراء مجرد واجهة أمام الناس، وحينها تُتَّخذ – عقب اتهامهم – إجراءات عقابية بحقهم، على رأسها مصادرة كل ما يملكونه هم وحاشيتهم وأتباعهم، والأمر الآخر هو أن السلطنة تجعل مما يقوم به الوزراء ذريعة لإقصائهم متى ما شاءت ذلك، لاسيما بعد إحساسها بازدياد نفوذه وخطره هو وأتباعه، فتتخلص منه بطريقة شرعية وقانونية بحجة تجاوزه على العامة وأكل أموالهم وما شابهها من تهم، وقد تكررت مثل هذه الإجراءات بحق الوزراء ، كما ذكرت ذلك بعض المصادر[74].

وقد بلغ الحال ببعض الوزراء إلى أن الدولة تقرر عليهم مبالغ طائلة بعد عزلهم وسجنهم ، بل عليه أن يدفع مثلها ليطلق سراحه ، حتى إن بعضهم باع كل ما يملك ، وقد يستدين ليؤدي ما ترتب عليه ، وهذا ما حصل للوزير كريم الدين بن الغنام سنة 776هـ/1375م[75] ، وكذا الحال مع الوزير كريم الدين بن الرويهب الذي تولى الوزارة سنة 778هـ/1376م، بعد عزله منها بعد أكثر من عام على توليته[76] .

أما الوظيفة الإدارية الثانية في تسلسل الوظائف الديوانية في عصر المماليك هي (كتابة السر)، ولم تورد لنا المصادر أن فساداً ما قد شابها في عصر المماليك البحرية ، ماعدا إشارة ابن حجر العسقلاني إلى حصول بذل عليها سنة 784هـ/1382م ، حينما ذكر أن شخصاً يدعى ابن نبهان هرب من هذه الوظيفة لعدم قدرته على الوفاء بما بذل من أموال التزم بها ليتولى هذا المنصب[77].

أما وظيفة (ناظر الخاص) فقد كانت في المرتبة الثالثة من الوظائف الديوانية ، وتم استحداثها في عهد الناصر محمد حينما ألغى الوزارة سنة 723هـ/1323م ووزَّع صلاحياتها ومهامها بين ناظر المال وناظر الخاص وكاتب السر، كما أشرنا إليها سابقاً ، وكان من صلاحيات ناظر الخاص تعيين المباشرين ، وعلاقته وطيدة بالسلطان ، ويمكنه الدخول عليه في مجلسه والى قصوره وأملاكه[78] .

وأول من تولى هذا المنصب في عهد الناصر محمد هو كريم الدين عبد الكريم بن هبة الله بن السديد الكبير المسلماني (ت724هـ/1324م) ، ونظراً للحظوة التي تمتع بها ناظر الخاص كما ذكرنا أعلاه ، فقد نال هذا الشخص مكانة كبيرة بين موظفي الدولة ، وتقرب البعض إليه ، وبعثوا له بالهدايا ، بحيث أن الثروة والأملاك التي أُحصيت لديه بعد إقصائه عن منصبه وعزله وإلقاء القبض عليه وسجنه ثم موته في سجنه ، بلغت مقاديرها مئات الآلاف من الدنانير الذهبية من أراض وضياع ودور وذهب ومعادن ثمينة أخرى وما إلى ذلك[79] ، مع العلم إن توليه لهذا المنصب لم يتجاوز العام الواحد، فهذا يدل على انه جمع كل تلك الأموال بطرق غير شرعية كالبذل والرشوة.

في هذا الاتجاه أشارت المصادر أيضاً إلى حالة المدعو جمال الكفاة ناظر الخاص أيام السلطان الصالح إسماعيل ، إذ أن أحد الأمراء المماليك ويدعى أرغون العلائي منح لبعض أصحابه إقطاعاً ، إلا أن جمال الكفاة – بحكم مسؤوليته على هكذا أعمال – رفض ذلك بداعي إن هذا الإقطاع قد تم منحه لشخص آخر، فغضب العلائي من ذلك ، مما دعا الأخير إلى إرسال كاتبه إلى ناظر الخاص هذا ومعه حياصة (حزام) من الذهب قائلاً له: " أنت ما بقيت تعطي شيئاً إلا ببرطيل، وهذه الحياصة برطيلك، خذها واقضِ شغل هذا الرجل "[80] ، كما إن هذا الناظر ذاته صدر أمر عزله سنة 743هـ/1343م، إلا انه رشا نائب السلطنة آقسنقر السلاري بمبلغ مئة ألف دينار كما يقول المقريزي، الذي أضاف انه حملها شيئاً بعد شيء ثم أُعفي عما بقي منها، ولم يذكر سبباً لذلك[81].

والملاحظ أن مسألة بذل ناظر الخاص للأموال في مقابل الاستمرار بوظيفته ومنصبه أصبح أمراً مألوفاً ، إذ يجدد السلطان مرسوم توليته وتعيينه ، مثلما حصل سنة 778هـ/1377م لشمس الدين عبد الله المقسي فاستمر بوظيفته بعد بذله أموالاً طائلة[82] .

أما المؤسسة المهمة الأخرى التي شهدت فساداً فهي القضاء ، على الرغم من أنه لا يمكن القول أنها وظيفة إدارية صرفة، إنما هي وظيفة دينية – إدارية في آن معاً، فهذه المؤسسة ذات أهمية بالغة لأثرها وتأثيرها على كافة مناحي الحياة، ويمكن القول انه إذا ما صلح القضاء صلح ما سواه – إذا جاز التعبير –، وشهد عصر المماليك حالات فساد وبذل ورشوة في هذه المؤسسة، سواء ممن يبذل الأموال لأجل توليها، أو من يتقاضى الرشوة لأجل حسم قضايا بشكل غير شرعي أو قانوني.

وموورست الرشوة في القضاء منذ بدايات دولة المماليك البحرية، فهذا القاضي بدر الدين الكردي السنجاري الشافعي (ت663هـ/1265م)، الذي سبق وان تولى الوزارة أيام السلطان قطز" ... وتولى قضاء مصر مراراً وكانت له سيرة معروفة من أخذ الرشا من قضاة الأطراف والشهود والمتحاكمين "[83] .

والوظيفة الأهم في النظام القضائي الإسلامي عامة، والمملوكي خاصة، هي (قاضي القضاة)، إذ هو منصب رفيع كان لصاحبه حق الجلوس بالحضرة السلطانية ، والقيام بالأمور الشرعية ، ويفصل بين المتخاصمين ويعيّن القضاة، فضلاً عن صلاحيات ومهمات عديدة أخرى ، وفي عهد السلطان الظاهر بيبرس (658–676هـ/1260–1277م) وبالتحديد سنة 663هـ/1265م ، تم تعيين أربعة قضاة للمذاهب السنية الأربعة[84]، فمنصب هذه أهميته وصلاحياته لابد وان ينشط البذل والبرطلة من أجل الحصول عليه ، مع وجوب أن نذكر إن البذل عليه أيام المماليك البحرية كان قليلاً جداً قياساً بما بُذلَ عليه أيام دولة المماليك الجراكسة، إذ حفلت المصادر بذكر ذلك.

لقد أشارت المصادر إلى أن بعض قضاة قضاء الشافعية[85]، وصلوا إلى مناصبهم عن طريق البذل كبدر الدين الكردي السنجاري[86]، وبدر الدين محمد بن أبي البقاء سنة 779هـ/ 1377م[87]، أما عن قضاء قضاة المالكية فأول إشارة إلى تولي هذا المنصب بالبذل كانت سنة 782هـ/1380م، حينما حاولت

السلطنة عزل متوليه علم الدين سليمان البساطي المالكي عن منصبه هذا ، إلا انه بذل أموالاً للسلطنة مقابل استمراره في عمله فتم له ما أراد[88] .

أما قضاة القضاة الحنفية والحنابلة فلم ترد إشارات إلى بذلهم للأموال أو تلقي الرشوة في عصر دولة المماليك البحرية ، إلا أن مثل هذا الشيء ظهر جلياً أيام دولة المماليك الجراكسة.

وشهدت مدن مصر الأخرى أحداثاً مشابهة في مسألة كيفية تولي القضاء ، إذ تذكر المصادر أن فخر الدين بن مسكين تولى قضاء مدينة الإسكندرية ببذله خمسة وعشرين ألف درهم (تساوي ألف دينار ذهباً) أيام سلطنة الناصر محمد بن قلاوون[89] ، أما شمس الدين احمد بن السديد الأسنائي، فقد تولى قضاء مدينة قوص سنة 704هـ/1304م ببذله مئتي ألف درهم، وقيل ثمانون ألف[90].

بطبيعة الحال هذه أموال كثيرة ، فلأجل تغطية هذه التكاليف المدفوعة بالبذل والرشوة ، ولأجل تعويضها ، لجأ قسم من القضاة إلى تأجير وظائفهم إلى نواب ، حتى أن أعدادهم تزايدت بشكل متسارع ، وغالبيتهم ليسوا من أهل الخبرة والكفاءة ، وإنما عُرفوا واتهموا بالجهل وسوء السيرة ، وفي سبيل الحد من هذه الظاهرة والتقليل من أعداد هؤلاء ، فقد أصدر بعض السلاطين المماليك ، كالناصر محمد بن قلاوون مراسيم تقلل من أعداد النواب، فصدر مرسوم سنة 731هـ/1331م يقضي بعزل نواب قضاء القضاة الأربعة في مصر الذين بلغ عددهم حينها خمسون[91] ، وصدر مرسومان آخران سنة 738هـ/1337م بخصوص عزل نواب القضاة الذين تمت توليتهم عن طريق بذل الأموال[92].

ولعب بعض أبناء القضاة دور الوسيط بين آبائهم ومن يبذل الأموال لنيل منصب ما، مرتبط بمؤسسة القضاء ، فهذا محب الدين علي بن محمد ابن قاضي قضاة الشافعية بمصر تقي الدين محمد بن دقيق العيد (ت702هـ/1302م)، كان يأخذ الأموال (أي ابنه محب الدين) ممن يسعى لنيل الوظائف عند أبيه[93]، وكذا الحال مع ابن القاضي احمد بن عمر المقدسي الذي عُرف عنه تقبل الرشوة ، فأدى ذلك إلى عزل السلطان الناصر محمد لهذا القاضي عن منصبه سنة 738هـ/ 1337م[94].

أما (الحسبة) فكانت وظيفة مهمة أيضاً ، إذ كان للمحتسب مجلس بالحضرة السلطانية، وقد وصلتها الرشوة والفساد أيضاً ، إلا أن الفساد الأكثر بروزاً فيها كان في عصر المماليك الجراكسة، ولا توجد إشارة إلى الفساد فيها في عصر المماليك البحرية إلا مرة واحدة فقط ، ففي سنة 783هـ/1381م عُين صلاح الدين خليل بن عبد المعطي في حسبة مصر بدلاً عن سابقه، وذلك بمال بذله[95].

مما مر ذكره يمكن القول أن الفساد الإداري والمالي كان متغلغلاً في مفاصل المؤسسات الإدارية والديوانية التي تعد من مقومات الدول المهمة والأساسية ، نظراً لما تمثله وتقوم به من دور أساس ومهم في تسيير شؤون الدولة المتعددة ، والملاحظ أن الفساد انتشر فيها بسبب وجوده منذ عهود سابقة في مصر وغيرها ، ونظراً للتعقيد الإداري الذي كانت عليه المؤسسات الإدارية في دولة المماليك ، كل هذا ساعد على تفشي ظاهرة البذل والرشوة والفساد الذي كانت له نتائج سيئة كما هو معلوم ، وبالتالي زاد من

الآثار السيئة على الدولة والسلطنة والمجتمع ككل ، فمن ناحية السلطنة ، فسح الفساد بمجيء أشخاص غير أكفاء ومن غير ذوي الخبرة والكفاءة ليتولوا مناصب ووظائف مهمة ، وهذا انعكس بطبيعة الحال على عمل المؤسسات الإدارية والمالية فبدأ الضعف فيها شيئاً فشيئاً ، أما من ناحية المجتمع فالفساد أسهم بظهور وتعدد طبقات المجتمع ، فالطبقة العليا تزداد ثراءً على حساب الطبقة الدنيا التي يزداد فقرها كلما زاد غنى الطبقة العليا ، وذلك من خلال إن تولي هؤلاء للمناصب جاء عن طريق البذل ، فهم والحالة هذه يقومون – بعد تولي المناصب – بتعويض ما بذلوه ، فيقع العبء في ذلك على الطبقات الفقيرة من السواد الأعظم من العامة الذين عاشوا حينذاك في فقر مدقع ، بل تكاد تكون معيشتهم حد الكفاف.

المبحث الثالث

الفساد في المؤسسة العسكرية

تعد المؤسسة العسكرية ذات أهمية بالغة في عصر دولة المماليك وورثت هذا الاهتمام من سابقتها الدولة الأيوبية ذات النظام العسكري المتشعب الدرجات والمراتب ، كون هاتين الدولتين واجهتا أخطاراً خارجية شبه مستمرة طوال تاريخيهما ، وبالتالي معارك وحروب عديدة ضد هذه الأخطار والاعتداءات ، فالدولة الأيوبية ذات تاريخ حربي منذ بدايتها حتى نهايتها من خلال مواجهتها للحروب الصليبية ، وورثت هذا الدور دولة المماليك البحرية واستمرت في مواجهتها ، فضلاً عن ظهور عدو شرس جديد وصل خطره إلى المنطقة في مرحلة تأسيس دولة المماليك البحرية ، ذلك هو الغزو المغولي ، واستمرت دولة المماليك بمواجهة هذين الخطرين في عهود أهم سلاطينها كقطز وبيبرس وقلاوون والناصر محمد.

كما ذكرنا فقد تعددت الوظائف والمناصب العسكرية ، ويعد السلطان المملوكي هو القائد الأعلى للجيش ويأتمر بأوامره مباشرة ، وبما أن الفساد والبذل والرشوة قد شمل مؤسسات عديدة في الدولة ، فإن المؤسسة العسكرية كانت واحدة منها.

من أولى الوظائف العسكرية في سلطنة المماليك هي نيابة السلطنة[96] ، إذ يعد نائب السلطنة ثاني شخصية مهمة بعد السلطان ، حتى وُصِفَ أحياناً بأنه سلطان مختصر أو ثاني، كونه يقوم مقام السلطان حين غيابه ، وله صلاحية الاشتراك معه في توزيع الاقطاعات وتعيين الموظفين[97] ، وبسبب هذه الصلاحيات والمكانة لنائب السلطنة نظر السلاطين إليه بعين الحذر والريبة ، فعملوا على إضعافه في بعض الأحيان[98].

لم تشر المصادر إلى أن هناك من وصل إلى هذا المنصب عن طريق بذل الأموال للجهات الحاكمة ، ولكن ذكرت بعض المصادر أن بعض متوليها أخذوا الرشوة في حوادث متفرقة ، ففي عهد السلطان الاشرف خليل بن المنصور قلاوون (689-693هـ/1290-1293م) كان نائب السلطنة وأتابك العساكر[99] الأمير بدر الدين بيدرا (ت693هـ/1293م) ، قد تلقى رشوة من سكان جبل (الجردتين

وكسروان) في بلاد الشام لكي يخفف الضغط عليهم ، وبحجة عدم قدرته على الاستمرار في محاصرتهم، قَبِلَ الأموال منهم، وكل ما فعله السلطان تجاهه هو اللوم والتأنيب[100] ، مع العلم إن الأمير بيدرا كان ممن عُرِفَ بالصلاح والتقوى والعقل، ومحباً للعلم والعلماء بحسب قول الصفدي[101] .

كما ذكرت الروايات أن نائب السلطنة طَشتَمُر الساقي المعروف بـ(حُمّص أخضر)، قد " صارت أرباب الدولة وأصحاب الأشغال كلها في بابه، وتقربوا إليه بالهدايا والتحف "[102] ، وأدى ذلك على ما يظهر في نهاية الأمر إلى إلقاء القبض عليه في أواخر سنة 742هـ/1342م، فضلاً عن أسباب أخرى منها تشدده مع بقية الأمراء ، وعدم تنفيذ أوامر السلطان[103]. كما اتُهم نائب السلطنة الأمير بَيبُغا أُرُس من لدن بعض الأمراء المماليك المتنفذين سنة 751هـ/1350م بأنه عيَّن ولاة الأعمال عن طريق البذل والرشوة ، فتم عزل كل من عينهم ذلك النائب[104] .

ولم تقتصر مثل هذه الأعمال على نواب السلطنة في القاهرة مركز الدولة ، وإنما شمل نيابة الإسكندرية التي تم استحداثها سنة 767هـ/1365م أيام سلطنة الاشرف شعبان بن الحسين بن الناصر محمد[105] ، إذ تم تولية نائب عليها عن طريق البذل ، فقد ذكرت المصادر أن الأمير صلاح الدين خليل بن عرام رحل من الإسكندرية باتجاه القاهرة سنة 778هـ/1376م بعد استدعائه من قِبَل السلطان الاشرف شعبان المار الذكر، لصدور أمرٍ بإلقاء القبض عليه ومصادرة أملاكه ، إلا أن هذا النائب بذل ألف ألف درهم (مليون درهم) ، فأُعيد إلى منصبه نائباً للسلطنة في الإسكندرية[106].

وهناك وظائف عسكرية عديدة ، ونحن هنا ليس بصدد تعدادها والحديث والتفصيل فيها ، ولكن نتناول ما أصاب البعض منها من فساد وبذل ورشوة ، فمن تلك الوظائف هي (الطبلخاناه)[107]، إذ بذل المدعو مملوك بن سعيد سنة 746هـ/1345م مبلغاً قدره ستة آلاف دينار، فتولى هذا المنصب[108] ، وهناك من أوقفت هذه الوظيفة لأجله نظير أموال طائلة يبذلها ، فهذا الأمير جمال الدين الحاجب وقفت عليه سنة 780هـ/1379م مقابل بذله عشرة آلاف دينار[109]. وقد وصِفَت مثل هذه الأعمال برأي مؤرخي العصر الذين عزوا أسبابها إلى أن السلطنة صارت " بأيدي هؤلاء الأمراء ، وكل من أراد شيئاً فعله، فصار الرجل يلي الوظيفة من سعي فلان، وينزل إلى داره فيُعزَل في الحال بأمر غيره، وكل أحد يتعصب لواحد ، وكل منهم يروم الرتب العلية... "[110].

ومن الوظائف العسكرية التي دبَّ فيها الفساد هي (الدوادارية)[111] ، ففي سنة 736هـ/1335م، أمر السلطان الناصر محمد بن قلاوون بعزل الأمير سيف الدين بغا عن هذه الوظيفة ، بسبب تقبله البراطيل[112] .

يظهر أن تقبُّل هؤلاء للرشوة والانغماس في الفساد كان أمراً طبيعياً بحسب ما يعتقدونه هم ، لاسيما وأنهم قد بذلوا أموالاً طائلة ليتمكنوا من تولي هذه المناصب ، لذا فإنهم يعدّون أخذهم للأموال هو استرجاع وتعويض لما خسروه إلى أن وصلوا إلى مراكزهم هذه، وهذا بطبيعة الحال سيزيد من الفساد

سيئاً فشيئاً وعاماً بعد عام ، وذلك لكثرة المتنافسين على هذه المناصب والوظائف ، وهذا بدوره يؤدي إلى تولي من يدفع ويبذل أموالاً أكثر من المنافسين الآخرين ، والدليل على ذلك أن الفساد الإداري والمالي والبذل والرشوة والبرطيل قد تضاعف مرات عديدة في عصر دولة المماليك الجراكسة عما كان عليه أيام دولة المماليك البحرية ، فضلاً عن أسباب أخرى لها علاقة بتعقد النظام السياسي والإداري والمالي في عصر دولة المماليك الجراكسة.

الخاتمة :

مما مر ذكره يمكن قول الآتي :

- ❖ إن الفساد والرشوة مرض متأصل في نفوس عدد من البشر ، بدليل قِدَمه ووجوده في عصور قديمة وبقي مستمراً وسيستمر ، فضلاً عن وجود نواهٍ وتحذير ومنع ووعيد في التعاليم السماوية كافة ، عن إتيان أو التعامل بالرشوة وتوابعها كونها مرض نفسي واجتماعي خطير له مردودات سيئة ووخيمة ليس على الفرد فقط وإنما على المجتمع ككل.
- ❖ وجدت الرشوة في العصور الإسلامية المختلفة في دول وممالك ودويلات عديدة ، وشملت جوانب عديدة من مؤسسات هذه الدول والممالك ، ابتداءً من أعلى سلطة فيها أو من يعمل في معيته من حاشية وما شابههم ، إلى الوزراء والأمراء ، وموظفي المناصب والوظائف الإدارية والديوانية ، وكان لهذا الفساد أثره السيء سياسياً واقتصادياً واجتماعياً.
- ❖ عُرفت الرشوة والبذل والبرطيل والفساد عند أعلى سلطة في دولة المماليك البحرية ، ألا وهو السلطان ، إذ أشارت الروايات – كما رأينا – إلى تورط بعض منهم في تلقي أموال من أجل تعيين وزير أو نائب أو قاضٍ أو غيرهم، وهذا بطبيعة الحال أمر خطير للغاية ، لان المعروف والمُعوَّل عليه دائماً أن من يحارب الفساد ويواجهه ويحد منه ويعاقب من يقدِم عليه هو السلطان ، فكيف الحال إذا ما فسد السلطان ، فالنتيجة وخيمة جداً ولها أثرها ومفعولها السلبي على كل مفاصل الحياة.
- ❖ انتشرت البرطلة والبذل عند متولي الوظائف الإدارية والمالية ، أو ما كان يسمى حينذاك بالوظائف الديوانية ، سواء من خلال بذلهم الأموال الطائلة في سبيل الحصول على هذا المنصب، أو من خلال تسويغهم لأخذ الأموال بصور وأشكال شتى من الذين يؤدون لهم أعمالهم، أي من خلال أدائهم لأعمالهم المكلفين بها ، وهذا الشيء زاد من الفساد بشكل أكبر، لأن ذلك أدى إلى حصول منافسة على المناصب والوظائف ، وحينها سيتولاها من بذل أكثر أموالاً من غيره ، وفي سبيل تعويض الأموال التي بذلها لنيل منصبه ، يقوم باستيفائها من خلال ممارسته لعمله ولا يهمه إن كان حصوله على الأموال شرعياً وقانونياً أم غير ذلك .

- ❖ شجعت السلطنة المملوكية الفساد بصورة غير مباشرة وذلك بغضِّها الطرف عمن يقوم بالفساد، ومن ثم حينما تريد إبعاده وإقصاءه فسيكون ذلك سهلاً لامتلاكها أدلة ووثائق تدينه بالفساد، فضلاً عن مصادرتها لكل أملاكه السابقة او التي استولى عليها أو أخذها بالرشوة والبرطيل ، لتكون من حصة السلطنة ، حينها ستكون هذه السلطنة هي المستفيد الرئيس من كل ذلك.
- ❖ وصل الفساد والرشوة إلى القضاء تلك المؤسسة الدينية – الإدارية المهمة ، التي تعد المرتكز الأساس لسيادة العدل وإبعاد الظلم والحيف عمن وقع عليه الأذى والاعتداء ، فأدى ذلك إلى تعطيل الأحكام الشرعية الحقيقية ، وحَكَمَ القاضي المرتشي بما تمليه عليه مصالحه الخاصة وبقدر انتفاعه الشخصي فقط .
- ❖ شهدت المؤسسة العسكرية المملوكية فساداً في بعض الوظائف والمناصب التابعة لها ، وهذا أدى بطبيعة الحال إلى ضعف هذه المؤسسة المهمة التي تعد إحدى أهم مقومات الدول والممالك ، ونتيجة الفساد الذي أصابها رأينا كيف ضعفت هذه الدولة بفرعيها البحري والجراكسي شيئاً فشيئاً حتى كانت ضعيفة أمام اقل الأخطار الداخلية ، فضلاً عن الخارجية.

الهوامش:

1) ابن منظور ، جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري الأفريقي (ت711هـ/1311م) ، لسان العرب ، (قم : دار أدب الحوزة ، 1405هـ/1985م)، ج14 ، ص322 ؛ الزبيدي ، محب الدين أبي فيض محمد مرتضى الحسيني (ت1205هـ/1791م)، تاج العروس من جواهر القاموس ، تح: علي شيري ، (بيروت : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، 1414هـ/1994م) ، ج19 ، ص462.
2) البذل : بذلتُ الشيء أبذله بذلاً ، أي أعطيته وجُدتُ به ، وهو أيضاً ضد المنع ، وكل من طابت نفسه بإعطاء شيء فهو باذل له. انظر: الجوهري ، إسماعيل بن حماد (ت393هـ/1003م) ، الصحاح – تاج اللغة وصحاح العربية، تح : احمد عبد الغفور عطا، ط4(بيروت : دار العلم للملايين ، 1407هـ/1987م)، ج4 ، ص1632 ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج11 ، ص50 ؛ الزبيدي ، تاج العروس ، ج14 ، ص48 .
3) ابن الأثير،عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم الجزري (ت630هـ/1233م)، الكامل في التاريخ، (بيروت: دار صادر للطباعة والنشر– دار بيروت للطباعة والنشر، 1386هـ/1966م)، ج11 ، ص485، ص511؛ ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد الحضرمي (ت808هـ/1406م)،العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، المعروف بتاريخ ابن خلدون،(بيروت: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات،1391هـ/1971م)، ج3، ص384.
4) البرطيل : بكسر الباء مصطلح نبطي ليس من كلام العرب، وفي الأصل هو حجر مستطيل قدر ذراع تنقر به الرحى ، وهو المِعوَل أيضاً ، وقيل أن البرطيل يعني الرشوة ، أُخِذَ من الحجر المستطيل كأن الرشوة حجر رُميَ به ، أو شبهوه بالكلب الذي يُرمى بالحجر ، وقيل معناه (كرشوة) من المِعوَل ، لأنه يُخرَج به ما استتر ، فكذلك الرشوة. أنظر : ابن منظور ، لسان العرب ، ج11 ، ص51 ؛ الزبيدي ، تاج العروس ، ج14 ، ص– ص49– 50 .

5) الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان (ت748هـ/1347م) ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، تح : عمر عبد السلام تدمري ، ط1 (بيروت : دار الكتاب العربي ، 1407هـ/1987م) ج51 ، ص386 ؛ الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك (ت764هـ/1363م)، الوافي بالوفيات ، تح : احمد الارناؤوط وتركي مصطفى ، (بيروت: دار إحياء التراث، 1420هـ/2000م)، ج3 ،ص195، ج7 ، ص82، ج16، ص218، ج20، ص17؛ المقريزي، تقي الدين أبي العباس احمد بن علي (ت845هـ/ 1441م) ، السلوك لمعرفة دول الملوك، تح: محمد مصطفى زيادة وسعيد عبد الفتاح عاشور، (القاهرة: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1939–1971م) ، ج2 ، ص819 ؛ ابن حجر العسقلاني ، شهاب الدين احمد بن علي (ت852هـ/1448م) ، لسان الميزان ، ط2 (بيروت : مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، 1390هـ/1971م) ، ج1 ، ص309.

6) اليعقوبي ، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح (ت292هـ/905م) ، التاريخ ، (قم : مؤسسة فرهنك ، د.ت) ، ج1 ، ص43.

7) وكيع،محمد بن خلف بن حيان(ت306هـ/919م)،أخبار القضاة،(بيروت:عالم الكتب، د.ت)،ج1، ص55.

8) سورة البقرة الآية: 188 .

9) سورة النساء الآية: 29 .

10) سورة القصص الآية: 77 .

11) سورة المائدة الآية: 62 .

12) وكيع ، أخبار القضاة ، ج1 ، ص– ص51–53 ؛ المجلسي، محمد باقر (ت1111هـ/1700م) ، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، تح: محمد مهدي الموسوي الخرسان وآخرون، ط3 (بيروت : دار إحياء التراث العربي، 1403هـ/1983م) ، ج101 ، ص– ص273–274.

13) ابن حنبل ، ابو عبد الله احمد بن محمد (ت241هـ/855م)، المسند، (بيروت: دار صادر ، د.ت) ، ج2، ص190؛ ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني (ت273هـ/886م)، السنن، تح: محمد فؤاد عبد الباقي ، (بيروت : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، د.ت) ، ج2 ، ص775 ، كتاب الأحكام – باب التغليظ في الحيف والرشوة، رقم الحديث/ 2313 ؛ أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ/888م)، السنن ، تح: سعيد محمد اللحام، ط1(بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع،1410هـ/1990م)، ج2 ، ص160 ، كتاب الاقضية – باب كيف قضاء القاضي إذا أخطأ ، رقم الحديث/ 3580؛ الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت279هـ/892م) ، الجامع الصحيح ، تح : عبد الرحمن محمد عثمان ، ط2 (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، 1403هـ/1983م) ، ج2 ، ص397 ، أبواب الأحكام ، باب ماجاء في الراشي والمرتشي في الحكم ، رقم الحديث/1351 ؛ الشيخ الطوسي ، أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي (ت460هـ/1068م) ، المبسوط ، تصحيح وتعليق: محمد الباقر البهبودي ، (طهران: المكتبة المرتضوية، 1387هـ/1967م)، ج8، ص151؛ المجلسي، بحار الأنوار، ج101 ، ص274 .

14) وكيع ، أخبار القضاة ، ج1 ، ص47 .

15) المصدر نفسه ، ج1 ، ص48 .

16) المصدر نفسه ، ج1 ، ص59 .

17) المصدر نفسه ، ج1 ، ص57 ؛ الشيخ الطوسي ، المبسوط ، ج8 ، ص151 ؛ الخطيب البغدادي ، أبو بكر احمد بن علي (ت463هـ/1071م) ، تاريخ بغداد او مدينة السلام ، تح : مصطفى عبد القادر عطا ، ط1

(بيروت: دار الكتب العلمية ، 1417هـ/1997م)، ج5 ، ص293 ؛ ابن عساكر ، ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت571هـ/1175م) ، تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها، تح: علي شيري ، ط1(بيروت : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، 1418هـ/1997م) ، ج52 ، ص- ص225-226 .

18) البلاذري ، أبو العباس احمد بن يحيى بن جابر (ت279هـ/892م) ، فتوح البلدان ، تح: عبد الله أنيس الطبّاع وعمر أنيس الطبّاع، (بيروت: مؤسسة المعارف للطباعة والنشر، 1407هـ/1987م) ، ص35 ؛ الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج2 ، ص- ص423-424 ؛ ابن كثير ، أبو الفدا إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت774هـ/1372م) ، البداية والنهاية ، تح : علي شيري ، ط1 (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، 1408هـ/1988م) ، ج4 ، ص227 .

19) ابن قتيبة الدينوري أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت276هـ/889م)، المعارف ، تح: ثروت عكاشة ، (القاهرة : دار المعارف ، 1960م) ، ص558 ؛ ابن الأثير ، أسد الغابة في معرفة الصحابة ، تح : علي محمد معوض وعادل احمد عبد الموجود ، قدم له وقرظه: محمد عبد المنعم البري وآخرون ، ط1 (بيروت : دار الكتب العلمية ، 1417هـ/1996م) ، ج5 ، ص239 ؛ ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة ، تح : عادل احمد عبد الموجود وعلي محمد معوض ، ط1 (بيروت : دار الكتب العلمية ، 1415هـ/1995م) ، ج6 ، ص- ص157-158 .

20) ابن خلدون، تاريخ، ج2 ، ق2 ، ص177 .

21) البلاذري ، فتوح البلدان ، ص209 .

22) وكيع ، أخبار القضاة ، ج3 ، ص315 .

23) الكندي ، أبو عمر محمد بن يوسف المصري (ت350هـ/961م) ، كتاب الولاة وكتاب القضاة ، هذبه وصححه : رفن كست ، (بيروت : مطبعة الآباء اليسوعيين، 1908م)، ص- ص340-341 .

24) المصدر نفسه ، ص428 .

25) وكيع ، أخبار القضاة ، ج2 ، ص51 ؛ الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج8 ، ص228 .

26) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج25 ، ص255 .

27) المصدر نفسه ، ج25 ، ص233 ؛ ابن تغري بردي ، جمال الدين أبي المحاسن يوسف الأتابكي (ت874هـ/1469م) ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، تح : محمد حسين شمس الدين ، ط1 (بيروت : دار الكتب العلمية ، 1413هـ/1992م) ، ج3 ، ص369 .

28) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص265 .

29) تاريخ الإسلام ، ج33 ، ص278 .

30) على سبيل المثال ، انظر : الكندي ، كتاب الولاة ، ص-ص385-386 ، ص-ص569-570 ، ص578 ، ص583 ؛ السمعاني ، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت562هـ/1167م) ، الأنساب ، تقديم وتعليق : عبد الله عمر البارودي ، ط1 (بيروت : دار الجنان للطباعة والنشر والتوزيع ، 1408هـ/1988م) ، ج1 ، ص424 ؛ الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج17 ، ص200 ، ج26 ، ص416 ، ج29 ، ص509 ، ج38 ، ص187 ؛ ج42 ، ص201 ، ج43 ، ص164 ، ج47 ، ص126 ؛ الصفدي ، الوافي

بالوفيات ، ج1 ، ص140 ، ج15 ، ص215 ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج12 ، ص170 ، ج13 ، ص45.

31) الكندي ، كتاب الولاة ، ص59 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج1 ، ص271 .

32) الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت310هـ/922م) ، تاريخ الرسل والملوك، تح: نخبة من العلماء ، (بيروت: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، 1403هـ/1983م)، ج6 ، ص- ص363-364؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ ، ج6 ، ص- ص47-48 .

33) انظر : الطبري ، تاريخ ، ج6 ، ص373 ، ص391 ؛ ابن الأثير ، الكامل ، ج6 ، ص57 .

34) الكندي ، كتاب الولاة ، ص125 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج2 ، ص69 .

35) عريب، عريب بن سعد القرطبي (ت320هـ/932م) ، صلة تاريخ الطبري ، (بيروت : مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، د.ت)، ص28؛ ابن الطقطقا، محمد بن علي بن طباطبا (ت709هـ/1309م)، الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية ، (بيروت : دار صادر ، د.ت) ، ص-ص266-267.

36) الطبري، تاريخ، ج7 ، ص- ص324-325 ؛ ابن الأثير، الكامل ، ج7 ، ص- ص19-20 .

37) الفصد: شق أو قطع العرق،لاعتقادهم بتخفيف أو إنهاء الألم ، انظر: ابن منظور، لسان العرب،ج3 ، ص336.

38) الذهبي، تاريخ الإسلام ، ج18 ، ص-ص417-418 .

39) ابن الأثير ، الكامل ، ج10 ، ص-ص589-590 .

40) على سبيل المثال ، انظر : عريب ، صلة تاريخ الطبري ، ص-ص29-30؛ الكندي ، كتاب الولاة ، ص193 ؛ ابن الأثير، الكامل ، ج8 ، ص185 ؛ ؛ الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج13 ، ص138؛ ابن خلدون ، تاريخ ، ج3 ، ص384.

41) الطبري ، تاريخ ، ج6 ، ص-ص425-426 ؛ ابن الأثير ، الكامل ، ج6 ، ص- ص96-98 .

42) الكندي، كتاب الولاة ، ص570 ، ص583 .

43) ابن الأثير، الكامل، ج11 ، ص-ص484-485 .

44) المصدر نفسه ، ج11 ، ص511 .

45) لسان الميزان ، ج3 ، ص341 .

46) المصدر نفسه ، ج1 ، ص309 .

47) الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج36 ، ص245 .

48) المقريزي ، السلوك ، ج1 ، ص- ص252-253 .

49) الذهبي ، تاريخ الإسلام ، ج48 ، ص31 .

50) المقريزي، إغاثة الأمة بكشف الغمة ، تح: محمد مصطفى زيادة وجمال الدين الشيال، (القاهرة : مكتبة الخانجي ، 1940م) ، ص37 ، ص70 .

51) ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج14 ، ص75 ؛ المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ص391،ص443 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج9 ، ص- ص134-135 .

52) ابن حجر العسقلاني ، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، (بيروت : دار الجيل ، 1414هـ/ 1993م) ، ج2 ، ص- ص104-105 .

53) البداية والنهاية، ج14 ، ص81 .

54) البلخش : نوع من الياقوت الأحمر ، منسوب إلى نواحي بلخشان او بذخشان من بلاد الترك تتاخم الصين. القلقشندي، أبو العباس احمد بن علي (ت821هـ/1418م)، صبح الأعشى في صناعة الانشا ، (القاهرة : المطبعة الأميرية ، 1331هـ/1913م) ، ج2 ، ص- ص99-100 .

55) ابن حجر العسقلاني ، الدرر الكامنة ، ج4 ، ص-ص331-332 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج10 ، ص145 .

56) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ص618 .

57) المصدر نفسه، ج2 ، ص627 ، ص663 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج10 ، ص67 ، ص76 ، ص- ص80-81 .

58) الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج6 ، ص406 ، ج9 ، ص294 ؛ المقريزي ، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط ، (القاهرة : مطبعة بولاق ، 1294هـ) ، ج2 ، ص219 ؛ السلوك ، ج2 ، ص696 ؛ ابن حجر العسقلاني ، الدرر الكامنة ، ج2 ، ص- ص 191-192 .

59) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج10 ، ص-ص112-113 .

60) السلوك ، ج2 ، ص769 .

61) المصدر نفسه ، ج3 ، ص-ص174-175 ؛ ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة ، ج4 ، ص257 .

62) المقريزي ، السلوك ، ج3 ، ص221 .

63) النجوم الزاهرة، ج9 ، ص135 .

64) انظر: القلقشندي، صبح الاعشى، ج4 ، ص- ص28-29 ؛ المقريزي ، السلوك ، ج3 ، ص241 ؛ السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن محمد (ت911هـ/1505م) ، حُسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط1(القاهرة : دار إحياء الكتب العربية ، 1387هـ/1968م) ، ج2 ، ص224 .

65) ناظر المال: هو من ينظر في الأموال وينفذ تصرفاتها ويرفع إليه حسابها لينظر فيه ويتأمله ، فيمضي ويردّ مايردّ، وهو المشرف الرسمي على الايراد والمنصرف في الديوان ولديه جميع البيانات الخاصة بالمتحصلات والمصروفات. ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج9 ، ص40 ، هامش رقم (4).

66) ناظر الخاص: متولي هذه الوظيفة يكون متحدثاً في ما هو خاص بمال السلطان يتحدث في مجموع الأمر الخاص بنفسه ، وفي القيام بأخذ رأيه فيه. ابن فضل الله العمري ، شهاب الدين أبي العباس احمد بن يحيى القرشي (ت749هـ/1349م) ، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار (دولة المماليك الاولى)، نشرته: دوروتيا كرافولسكي ، ط1 (بيروت : المركز الإسلامي للبحوث ، 1407هـ/1986م) ، ص115.

67) كاتب السر: إحدى وظائف أرباب الأقلام (الوظائف المدنية) ومهمته قراءة الكتب الواردة على السلطان، وكتابة أجوبتها واخذ خط السلطان عليها ، وتعميمها وتصريف المراسيم وروداً وصدراً ، والجلوس لقراءة القصص(الشكاوى) بدار العدل والتوقيع عليها. المقريزي ، الخطط ، ج2 ، ص22 .

68) الاسلمي مفرد الاسالمة ويسمون أحياناً المسالمة ، وتعني انه كان ذمياً واسلم .

69) بيبرس الدوادار، ركن الدين بيبرس المنصوري (ت725هـ/1325م)،زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة، تح : دونالد. س.ريتشارد، ط1(بيروت: الشركة المتحدة للتوزيع، 1419هـ/1998م)، ص6، ص25 ؛ اليونيني ، قطب الدين أبي الفتح موسى بن محمد الحنبلي البعلبكي (ت726هـ/1326م) ، ذيل مرآة الزمان ، ط1 (حيدر آباد –

الدكن : مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، 1374 – 1380هـ/1954–1961م) ، ج1 ، ص–ص80–82 ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج13 ، ص–ص232–233 ؛ المقريزي ، السلوك ، ج1 ، ص384.

70) ابن كثير، البداية والنهاية، ج13، ص–ص232–233؛ السيوطي، حسن المحاضرة،ج2، ص– ص216–217.

71) الذهبي، تاريخ الإسلام ، ج49، ص–ص162–164 ؛ السيوطي ، حسن المحاضرة، ج2 ، ص217 ؛ ابن العماد الحنبلي ، شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن احمد بن محمد الدمشقي (ت1089هـ/ 1678م) ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، تح : عبد القادر الارناؤوط و محمود الارناؤوط ، ط1 (دمشق : دار ابن كثير،1412هـ/1991م) ، ج7 ، ص544.

72) ابن حجر العسقلاني ، الدرر الكامنة ،ج4 ، ص354.

73) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ص753 ، ص769 ؛ ابن حجر العسقلاني ، الدرر الكامنة ، ج4 ، ص–ص360–361 ؛ السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص224 .

74) انظر: المقريزي ، الخطط ، ج2 ، ص–ص60–62 ؛ السلوك ، ج2 ، ص–ص877–883 ، ج3 ، ص234 ، ص241 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة، ج10 ، ص–ص152–153 ، ص173، ص–ص216–217 ؛ السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص225 .

75) المقريزي ، السلوك ، ج3 ، ص234، ص241 ؛ السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص225.

76) المقريزي ، السلوك ، ج3 ، ص321 ؛ السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص225.

77) إنباء الغُمر بأنباء العمر ، تح : حسن حبشي ، (القاهرة : لجنة إحياء التراث الإسلامي ، 1389هـ/1969م) ، ج1 ، ص256.

78) القلقشندي،صبح الأعشى ، ج4 ، ص–ص28–30 ؛ السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص224.

79) الصفدي،الوافي بالوفيات، ج19، ص–ص66–70؛ابن كثير،البداية والنهاية،ج14،ص121؛ المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ص–ص243–244 ؛ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة، ج1، ص–ص401–403.

80) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ص663 .

81) المصدر نفسه ، ج2 ، ص627.

82) المصدر نفسه ، ج3 ، ص293 .

83) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج49 ، ص163 ؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ، ج29 ، ص81 ؛ ابن كثير، البداية والنهاية ، ج13 ، ص– ص ، 285–286.

84) أبو شامة المقدسي ، شهاب الدين أبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل (ت665هـ/1267م) ، تراجم رجال القرنين السادس والسابع المعروف بالذيل على الروضتين ، تصحيح : محمد زاهد الكوثري ، عنى بنشره : عزت العطار الحسيني ، ط2 (بيروت: دار الجيل ، 1974م) ، ص–ص235–236 ؛ الذهبي ، تاريخ الإسلام، ج49 ، ص21؛ ابن كثير، البداية والنهاية ، ج13 ، ص284 ؛ المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ص333 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج7 ، ص109 .

85) كان قاضي قضاة الشافعية هو الأهم والأكثر سلطات من بقية قضاة المذاهب الباقية، كون مذهب السلطنة المملوكية الرسمي هو الشافعي.

86) أبو شامة المقدسي، الذيل على الروضتين ، ص234؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج49 ، ص163؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، ج29، ص81؛ ابن كثير، البداية والنهاية ، ج13، ص- ص285-286.

87) المقريزي ، السلوك ، ج3 ، ص319 .

88) المصدر نفسه ، ج3 ، ص385 .

89) ابن بطوطة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم الطنجي (ت779هـ/1377م)، تحفة النظّار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، المعروف برحلة ابن بطوطة، (بيروت : دار صادر ، 1414هـ/1992م) ، ص29 .

90) المقريزي، السلوك، ج2، ص13، ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج8 ، ص- ص169-170.

91) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ص333.

92) المصدر نفسه ، ج2 ، ص439 ، ص443.

93) ابن حجر العسقلاني ، الدرر الكامنة ، ج3 ، ص113.

94) المصدر نفسه ، ج1 ، ص-ص225-226 .

95) المقريزي ، السلوك ، ج3 ، ص454.

96) نائب السلطنة : هو القائم مقام السلطان ، ويحكم في كل ما يحكم فيه السلطان، وعلى اطلاع بالتقاليد والتواقيع والمناشير السلطانية، وعادته أن يركب بالعسكر في أيام المواكب ويكون الجميع في خدمته، وينوب عن السلطان في حالة غيابه، كما يلقب أيضاً بكافل الممالك ، لأنه يكفل الرعية ويعولهم. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص- ص16-17 .

97) القلقشندي، صبح الأعشى، ج4 ، ص-ص16-17؛ السيوطي، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص130 ؛ عبد المنعم ماجد، نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1964م) ، ج1 ، ص43.

98) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص17 ؛ السيوطي ، حسن المحاضرة ، ج2 ، ص130 .

99) أتابك العساكر : أتابك : كلمة تركية ، تتكون من مقطعين (أتا) تعني : أب ، و(بك) وتعني : السيد أو الأمير ، ومعناها أبو العساكر وقائدها ، وهو لقب فخري ظهر في العصر السلجوقي في العراق ، واستمر إلى عصر المماليك وظل فخرياً ، لأن السلطان في الغالب هو من يقود الجيش. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص18 ، ج6 ، ص-ص5-6 ، ص35 .

100) الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج10 ، ص224 ؛ المقريزي ، السلوك ، ج1 ، ص779 .

101) الوافي بالوفيات ، ج10 ، ص224 .

102) المقريزي، السلوك ، ج2 ، ص606؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج10 ، ص-ص51-53 .

103) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ص606 ؛ ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج10 ، ص52 .

104) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ص-ص818-819 .

105) القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص24 ، ص-ص63-64 .

106) المقريزي ، السلوك ، ج3 ، ص292 .

107) الطبلخاناه : أمراء الطبلخاناه سموا بذلك لأن لهم الحق في دق الطبول وغيرها من الآلات في المواكب الرسمية ، او حين التوجه في أمر مهم ، ولهم تفرعات أخرى بحسب ما يملكون من مماليك يعملون في خدمتهم ،

فهناك أمراء مئين وأمراء ثمانين وأمراء سبعين واقلهم أربعين. القلقشندي ، صبح الأعشى ، ج4 ، ص8-9 ، ص15 ؛ ماجد ، نظم سلاطين المماليك ، ج1 ، ص146 .

108) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ص696 .

109) المصدر نفسه ، ج3 ، ص341 ؛ ابن حجر العسقلاني ، إنباء الغمر ، ج1 ، ص179 .

110) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج12 ، ص156 .

111) الدواداريـة: هـي وظيفـة تبليـغ الرسـائل،وعامة الأمـور عـن السـلطان،وتقديم القصـص والبريـد إليـه ،ويأخـذ خـط السلطان على عامة المناشير والتواقيع والكتب.القلقشندي، صبح الأعشى، ج4، ص19.

112) المقريزي ، السلوك ، ج2 ، ص391.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- ابن الأثير،عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم الجزري (ت630هـ/1233م)،

1. أسد الغابة في معرفة الصحابة، تح: علي محمد معوض وعادل احمد عبد الموجود ، قدم له وقرظه: محمد عبد المنعم البري وآخرون ، ط1 (بيروت : دار الكتب العلمية ، 1417هـ/1996م).
2. الكامل في التاريخ ، (بيروت: دار صادر للطباعة والنشر – دار بيروت للطباعة والنشر، 1386هـ/1966م).

- ابن بطوطة ، عبد الله بن محمد بن إبراهيم الطنجي (ت779هـ/1377م) ،

3. تحفة النظّار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، المعروف برحلة ابن بطوطة ، (بيروت : دار صادر ، 1414هـ/1992م).

- البلاذري ، أبو العباس احمد بن يحيى بن جابر (ت279هـ/892م) ،

4. فتوح البلدان ، تح: عبد الله أنيس الطبّاع وعمر أنيس الطبّاع ، (بيروت : مؤسسة المعارف للطباعة والنشر ، 1407هـ/1987م).

- بيبرس الدوادار ، ركن الدين بيبرس المنصوري (ت725هـ/1325م) ،

5. زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة ، تح : دونالد . س . ريتشارد ، ط1 (بيروت : الشركة المتحدة للتوزيع ، 1419هـ/ 1998م).

- الترمذي ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت279هـ/892م) ،

6. الجامع الصحيح ، تح : عبد الرحمن محمد عثمان ، ط2 (بيروت : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، 1403هـ/1983م).

- ابن تغري بردي، جمال الدين أبي المحاسن يوسف الأتابكي (ت874هـ/1469م)،

7. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، تح : محمد حسين شمس الدين ، ط1 (بيروت : دار الكتب العلمية ، 1413هـ/1992م).

- الجوهري ، إسماعيل بن حماد (ت393هـ/1003م) ،

8. الصحاح – تاج اللغة وصحاح العربية ، تح : احمد عبد الغفور عطا ، ط4(بيروت : دار العلم للملايين ، 1407هـ/1987م).

- ابن حجر العسقلاني ، شهاب الدين احمد بن علي (ت852هـ/1448م) ،

9. الإصابة في تمييز الصحابة ، تح : عادل احمد عبد الموجود وعلي محمد معوض ، ط1 (بيروت : دار الكتب العلمية ، 1415هـ/1995م).
10. إنباء الغُمر بأنباء العمر، تح : حسن حبشي ، (القاهرة : لجنة إحياء التراث الإسلامي ، 1389هـ/1969م).
11. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، (بيروت: دار الجيل، 1414هـ/1993م).
12. لسان الميزان ، ط2 (بيروت : مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، 1390هـ/1971م).
- ابن حنبل ، ابو عبد الله احمد بن محمد (ت241هـ/855م)،
13. المسند، (بيروت: دار صادر، د.ت).
- الخطيب البغدادي، أبو بكر احمد بن علي (ت463هـ/1071م)،
14. تاريخ بغداد أو مدينة السلام ، تح : مصطفى عبد القادر عطا ، ط1 (بيروت: دار الكتب العلمية ، 1417هـ/1997م).
- ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد الحضرمي (ت808هـ/1406م) ،
15. العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر المعروف بتاريخ ابن خلدون، (بيروت : مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، 1391هـ/1971م).
- أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ/888م)،
16. السنن ، تح: سعيد محمد اللحام ، ط1 (بيروت : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، 1410هـ/1990م).
- الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان (ت748هـ/1347م) ،
17. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، تح : عمر عبد السلام تدمري ، ط1 (بيروت: دار الكتاب العربي ، 1407هـ/1987م).
- الزبيدي ، محب الدين أبي فيض محمد مرتضى الحسيني (ت1205هـ/1791م) ،
18. تاج العروس من جواهر القاموس ، تح : علي شيري ، (بيروت : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، 1414هـ/1994م).
- السمعاني ، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت562هـ/1167م)،
19. الأنساب ، تقديم وتعليق : عبد الله عمر البارودي ، ط1 (بيروت : دار الجنان للطباعة والنشر والتوزيع، 1408هـ/1988م).
- السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن محمد (ت911هـ/1505م) ،
20. حُسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة ، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط1 (القاهرة : دار إحياء الكتب العربية، 1387هـ/1968م).
- أبو شامة المقدسي، شهاب الدين أبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل (ت665هـ/1267م)،
21. تراجم رجال القرنين السادس والسابع المعروف بالذيل على الروضتين،تصحيح:محمد زاهد الكوثري،عنى بنشره: عزت العطار الحسيني، ط2(بيروت: دار الجيل، 1974م).
- الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أيبك (ت764هـ/1363م)،
22. الوافي بالوفيات، تح: احمد الارناؤوط وتركي مصطفى، (بيروت: دار إحياء التراث ، 1420هـ/2000م).
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت310هـ/922م)،
23. تاريخ الرسل والملوك ، تح : نخبة من العلماء، (بيروت : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، 1403هـ/1983م).

- ابن الطقطقا ، محمد بن علي بن طباطبا (ت709هـ/1309م) ،

24. الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، (بيروت: دار صادر،د.ت).

- الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي (ت460هـ/1068م) ،

25. المبسوط ، تصحيح وتعليق : محمد الباقر البهبودي ، (طهران : المكتبة المرتضوية ، 1387هـ/1967م).

- عريب، عريب بن سعد القرطبي (ت320هـ/932م) ،

26. صلة تاريخ الطبري ، (بيروت : مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، د.ت).

- ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت571هـ/1175م) ،

27. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها ، تح : علي شيري، ط1(بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، 1418هـ/1997م).

- ابن العماد الحنبلي، شهاب الدين أبي الفلاح عبد الحي بن احمد بن محمد الدمشقي (ت1089هـ/1678م)،

28. شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، تح : عبد القادر الارناؤوط ومحمود الارناؤوط ، ط1 (دمشق : دار ابن كثير،1412هـ/1991م).

- ابن فضل الله العمري،شهاب الدين أبي العباس احمد بن يحيى(ت749هـ/1349م)،

29. مسالك الأبصار في ممالك الأمصار (دولة المماليك الأولى) ، نشرته : دوروتيا كرافولسكي ، ط1 (بيروت: المركز الإسلامي للبحوث ، 1407هـ/1986م) .

- ابن قتيبة الدينوري ، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت276هـ/889م) ،

30. المعارف ، تح: ثروت عكاشة ، (القاهرة : دار المعارف , 1960م).

- القلقشندي ، أبو العباس احمد بن علي (ت821هـ/1418م) ،

31. صبح الأعشى في صناعة الانشا،(القاهرة: المطبعة الأميرية،1331هـ/ 1913م).

- ابن كثير، أبو الفدا إسماعيل بن عمر الدمشقي (ت774هـ/1372م) ،

32. البداية والنهاية، تح: علي شيري ، ط1 (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1408هـ/1988م).

- الكندي، أبو عمر محمد بن يوسف المصري (ت350هـ/961م)،

33. كتاب الولاة وكتاب القضاة ، هذبه وصححه: رفن كَست، (بيروت : مطبعة الآباء اليسوعيين ، 1908م).

- ابن ماجة ، محمد بن يزيد القزويني (ت273هـ/886م)،

34. السنن، تح: محمد فؤاد عبد الباقي،(بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د.ت).

- ماجد، عبد المنعم

35. نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر،(القاهرة:مكتبة الأنجلو المصرية، 1964م).

- المجلسي ، محمد باقر (ت1111هـ/1700م) ،

36. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، تح : محمد مهدي الموسوي الخرسان وآخرون، ط3 (بيروت : دار احياء التراث العربي ، 1403هـ/1983م).

- المقريزي ، تقي الدين أبي العباس احمد بن علي (ت845هـ/1441م)،

37. إغاثة الأمة بكشف الغمة، تح : محمد مصطفى زيادة وجمال الدين الشيال، (القاهرة : مكتبة الخانجي، 1940م).

38. السلوك لمعرفة دول الملوك ، تح : محمد مصطفى زيادة وسعيد عبد الفتاح عاشور، (القاهرة : مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، 1939-1971م).
39. المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المعروف بالخطط، (القاهرة: مطبعة بولاق، 1294هـ).
- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري الأفريقي (ت711هـ/1311م)،
40. لسان العرب ، (قم : دار أدب الحوزة ، 1405هـ/1985م).
- وكيع ، محمد بن خلف بن حيان (ت306هـ/919م)،
41. أخبار القضاة، (بيروت: عالم الكتب، د.ت).
- اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح (ت292هـ/905م)،
42. التاريخ ، (قم : مؤسسة فرهنك ، د.ت).
- اليونيني، قطب الدين أبي الفتح موسى بن محمد الحنبلي البعلبكي (ت726هـ/1326م)،
43. ذيل مرآة الزمان ، ط1(حيدر آباد – الدكن: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، 1374 – 1380هـ/1954-1961م).